

التاريخ: 22 يناير 2019

إشارة رقم: ٥١-٥٣

السادة / مساهمي مدير صندوق موارد للصناعة والخدمات النفطية المحترمين

تحية طيبة وبعد ،

تعديل أتعاب مكتب التدقيق الشرعي الخارجي في النظام الأساسي

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وبناء على تعليمات هيئة أسواق المال يرجى العلم بأنه قد تم موافقة هيئة أسواق المال على تعديل أتعاب مكتب التدقيق الشرعي الخارجي من المادة الثالثة والعشرون من النظام الأساسي للصندوق. وعملاً بأحكام المادة رقم (3-10-2) من الكتاب الثالث عشر بإخطار حملة الوحدات خلال مدة أقصاها عشرة أيام عمل من تاريخ موافقة الهيئة المؤرخة 21 يناير 2019 على التعديل ولتصبح كالتالي:

» أتعاب مكتب التدقيق الشرعي الخارجي قبل التعديل:

أتعاب مكتب التدقيق الشرعي الخارجي: 0.05% سنوياً من صافي قيمة الأصول، وأن لا تقل الأتعاب السنوية عن 10,000 د.ك ولا تزيد عن 30,000 د.ك.

» أتعاب مكتب التدقيق الشرعي الخارجي بعد التعديل:

أتعاب مكتب التدقيق الشرعي الخارجي: 1,000 د.ك تدفع سنوياً.

وتفضلو بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،



شركة الإستثمارات الوطنية
مدير صندوق موارد للصناعة والخدمات النفطية

